بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة القاهرة
كلية الحقوق

الإجبار على التعاقد
(دراسة مقارنة)

رسالة مقدمة من

رضوان السيد راشد
المحامى

للحصول على درجة الدكتوراة فى الحقوق

لجنة الحكم على الرسالة :

الأستاذ الدكتور : حمدى عبد الرحمن عميد كلية الحقوق جامعة المنوفية سابقا، وأستاذ القانون المدنى بكلية الحقوق جامعة عين شمس *(رئيساً)*

الأستاذ الدكتور : نزيه محمد الصادق المهدى أستاذ القانون المدنى بكلية الحقوق جامعة القاهرة، ووكيل الكلية *(عضواً)*

الأستاذ الدكتور : على حسين نجيدة أستاذ القانون المدنى بكلية الحقوق جامعة القاهرة *(مشرفاً)*

١٤١٩هـ - ١٩٩٨م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَلاَتَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقاً مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ . ﴾

- قرآن كريم : سورة البقرة، الآية ١٨٨ -

شكروتقدير

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

عرفاناً منى بالجميل يسعدنى أن أتقدم بخالص شكرى وتقديرى لأستاذى الفاضل *الدكتور على حسين نجيده* أستاذ القانون المدنى بكلية الحقوق جامعة القاهرة والمشرف على الرسالة الذى كان له عظيم الفضل فى إخراج هذا البحث بعد أن منحنى من علمه ووقته وجهده الكثير فوجدت فيه العالم الجليل والفكر المستنير جزاه الله عنى خير الجزاء .

كما أتقدم بخالص شكرى وتقديرى إلى:أستاذنا *الدكتور حمدى عبد الرحمن* عميد كلية الحقوق جامعة المنوفية سابقا، وأستاذ القانون المدنى بكلية الحقوق جامعة عين شمس، وأستاذنا *الدكتور نزيه محمد الصادق المهدى* أستاذ القانون المدنى بكلية الحقوق جامعة القاهرة ووكيل الكلية على تفضلهما بالموافقة على الاشتراك فى لجنة الحكم على الرسالة .

كما أتقدم بعظيم الشكر إلى كل من مد لى يد العون فى سبيل إتمام هذه الرسالة .

إهـــداء

إلى روح والدى ووالدتى رحمهما الله .....

إلى أشقائى ..... إلى زوجتى وأولادى .....

مقدمة :

١- أتسم القانون المدنى الفرنسى منذ أوائل القرن التاسع عشر ، بالنزعة الفردية البحتة فى ظل اعتناقه لمبدأ سلطان الإرادة ، على إثر انتشار المبادئ الفردية فى ذلك الوقت . فأخذ بمبدأ " الحرية " فى الاتفاقات والعقود وأقر نظاماً معيناً للتعاقد ، علت فيه سلطة الإرادة علواً كبيراً . فصارت الاتفاقات تقوم مقام القانون بالنسبة لعاقديها [١] ، وصار العقد بمثابة القانون الخاص لمن عقدوه ، فكان شريعة المتعاقدين [٢] . وكذا كان مسلك التقنين المدنى المصرى القديم [٣] .

بل إن المبادئ التى سادت خلال القرن التاسع عشر ذهبت إلى ما هو أبعد من ذلك ، إذ كانت لا ترى فى العقد مصدراً للظلم بسبب خضوع المدين الإرادى للدائن . وهو (أى العقد) باعتباره مصدراً للالتزامات أعلى من القانون لأنه قُبِل ولم يفرض . وهو من وجهة النظر الاقتصادية يحقق أحسن توزيع للأموال والخدمات [٤] .

---

(١) تنص المادة ١١٣٤ من القانون المدنى الفرنسى على "الاتفاقات التى تتم وفق القانون تقوم مقام القانون بالنسبة لعاقديها". فكانت عبارة "وفق القانون" ، بمثابة الحد الفاصل بين حرية الاتفاقات ، وعدم مخالفتها لاعتبارات النظام العام .

(٢) تنص المادة ١٤٧ من القانون المدنى المصرى الحالى على "العقد شريعة المتعاقدين فلا يجوز نقضه ولا تعديله إلا باتفاق الطرفين أو للأسباب التى يقررها القانون". فكانت الأسباب التى يقررها القانون لتعديل العقد ، بمثابة قيود على الإرادة فى هذا الخصوص.

(٣) راجع : د. عبد الرازق أحمد السنهورى ، الوسيط فى شرح القانون المدنى ، نظرية الالتزام بوجه عام ، المجلد الأول ، العقد، الطبعة الثانية ، القاهرة : دار النهضة العربية ١٩٨١ ، فقرة ١ ، ص١٣ وما بعدها ، د. أحمد حشمت أبو ستيت ، نظرية الالتزام فى القانون المدنى الجديد ، الكتاب الأول ، مصادر الالتزام ، القاهرة: مطبعة مصر ١٩٥٤ ، ص٦ وما بعدها ، د. محمود جمال الدين زكى ، دروس فى المبادئ العامة للقانون ، الجزء الأول فى مقدمة العلوم القانونية ، مكتبة القاهرة الحديثة بمصر ، مطبعة ومكتبة الاتحاد بالزقازيق ١٩٦١ ، فقرة ٦ ، ص٣٠ وما بعدها ، د. على حسين نجيدة ، النظرية العامة للإلتزام وفقاً لقانون المعاملات المدنية وأحكام الشريعة الإسلامية ، الكتاب الأول ، مصادر الالتزام ، دبى ١٩٩٣-١٩٩٤ - ص٢٠ وما بعدها .

(٤) د. عبد المنعم فرج الصدة ، فى عقود الإذعان فى القانون المصرى - دراسة فقهية وقضائية مقارنة - رسالة القاهرة ١٩٤٦ ، فقرة ١ ،ص١ وما بعدها ، د. السنهورى ، المرجع السابق ، فقرة ٤٢ ، ص١٧٧ وما بعدها ، د. أحمد حشمت أبو ستيت ، المرجع السابق ، ص٤١ وما بعدها ، د. محمود جمال الدين زكى ، الوجيز فى نظرية الالتزام فى القانون المدنى المصرى ، الجزء الأول ، مصادر الالتزام ، القاهرة: مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى ١٩٨٦ ، فقرة ٨ ، ص٢١-٢٣ ، فقرة ١٦ ، ص٣٧ وما بعدها ، د. جميل الشرقاوى ، النظرية العامة للإلتزام ، الكتاب الأول ، مصادر الالتزام ، القاهرة: دار النهضة العربية ١٩٧٤ ، ص٤٨ وما بعدها ، د. عبد الودود يحيى ، الموجز فى النظرية العامة للإلتزامات ، القسم الأول ، مصادر الالتزام ، القاهرة: دار النهضة العربية ١٩٨٧ ، فقرة ١٥ ، ص١٨، ١٩ ، د. حسين عامر ، القوة الملزمة للعقد ، القاهرة: مطبعة مصر ١٩٤٩ ، ص١١ وما بعدها .

وراجع:

RIPERT (GEORGES): Le régime démocratique et le droit civil moderne, paris, 1936 . No. 92.

الفهرست

	نبذة	صفحة
المقدمة	١	٥
الإجبار على التعاقد كمظهر من مظاهر التطور المعاصر للقانون	٣	٨
الإجبار على التعاقد وتأثيره على الإرادة	٤	٩
أهمية الموضوع وأهدافه	٦	١٣
خطة الدراسة	٧	١٦
القسم الأول		
الإجبار على التعاقد في ظل النزعة الفردية للقانون	—	١٨
تمهيد وتقسيم:	٨	١٩
الباب الأول		
موضع الإجبار من الحرية في أهم الشرائع والنظم القديمة والعلوم الإنسانية وفي الشريعة الإسلامية	١٠	٢١
الفصل الأول		
الحرية والإجبار على التعاقد في أهم الشرائع والنظم القديمة	—	٢٣
المبحث الأول: التوجه العام للبشرية نحو الحرية والإجبار	١٢	٢٣
المرحلة الأولى: حرية الإرادة	١٢	٢٣
سلطة رب الأسرة وشيخ القبيلة كمظهر للتدخل والإجبار	١٤	٢٦
المرحلة الثانية: ظهور الإقطاع وفكرة الدولة	١٥	٢٧
المرحلة الثالثة: ظهور الطبقة الرأسمالية	١٧	٣٠
المرحلة الرابعة: ظهور الأفكار الاشتراكية	١٨	٣١
المرحلة الخامسة: النظام العالمي الجديد	١٩	٣٢

	نبذة	صفحة
المبحث الثانى :التوجه الاجتماعى والفردى لأهم القوانين التى عرفتها..... المجتمعات القديمة	—	٣٤
المطلب الأول: فى مصر القديمة.....	٢٠	٣٤
الوظيفة الاجتماعية للحقوق بين اشتراكية الدولة..... ونظام الاقتصاد الحر فى مصر القديمة	٢١	٣٥
المذهب الأول: اشتراكية الدولة.....	٢٢	٣٦
المذهب الثانى : الاقتصاد الموجه.....	٢٣	٣٧
الوصف الصحيح لما ساد فى مصر القديمة.....	٢٤	٣٨
قانون بوكخوريس.....	٢٦	٤٠
الإجبار الواقعى فى عقود الإيجار والعمل.....	٢٧	٤٣
المطلب الثانى : موضع الإجبار من الحرية فى بعض الشرائع القديمة الأخرى...	—	٤٤
أولاً: فى بلاد ما بين النهرين.....	٢٨	٤٤
مظاهر التدخل بفرض المركز القانونى.....	٢٩	٤٥
ثانياً: فى الشريعة اليهودية.....	٣١	٤٨
الفصل الثانى		
موضع الإجبار من الحرية فى العلوم الإنسانية وأثره على القانون الوضعى بالمقارنة مع الشريعة الإسلامية	٣٥	٥٢
المبحث الأول: المفهوم العام للحرية والإجبار فى العلوم الإنسانية		
وأثره على القانون الوضعى فى النظام التعاقدى.....	—	٥٤
الحرية فى اللغة.....	٣٦	٥٤
الحرية فى الفلسفة.....	٣٧	٥٤
النتائج القانونية التى ترتبط بالمعنى السابق للحرية.....	٣٨	٥٦
نظرية الإرادة الباطنة ونظرية الإرادة الظاهرة.....	٤٠	٥٩
حرية الكمال ومضمونها الإجبارى.....	٤١	٦٠
الحرية فى الاجتماع.....	٤٢	٦٣

	نبذة	صفحة
المبحث الثاني : مضمون مذهب الحرية لدى رواده الأوائل.....	٤٣	٦٤
من الناحية السياسية والاقتصادية والقانونية		
المطلب الأول: أهم آراء رواد مذهب الحرية الأوائل.....	٤٤	٦٥
ميكافيل.....	٤٥	٦٥
بودان.....	٤٥	٦٦
ميشيل دى مونتى.....	٤٦	٦٦
هوبز.....	٤٧	٦٦
اسبينوزا.....	٤٨	٦٩
لوك.....	٤٩	٦٩
مونتسكيو.....	٥٠	٧٠
روسو.....	٥١	٧٠
المطلب الثانى : الحرية الاقتصادية والقيود عليها فى ظل النظم الاقتصادية.....	—	٧٣
المعاصرة		
التأثير المتبادل بين النظم الاقتصادية والنظام التعاقدى.....	٥٢	٧٣
أولا: نظرية العرض والطلب والنظام الرأسمالى.....	٥٣	٧٥
تقيد نظرية العرض والطلب بقانون العدالة وبالعواطف.....	٥٤	٧٥
الأخلاقية والمصلحة العامة		
تقدير النظام الرأسمالى.....	٥٦	٨١
التبعية الاقتصادية والسياسية للخارج.....	—	٨٤
مساوئ النظام الرأسمالى على العلاقة التعاقدية.....	٥٧	٨٥
ثانيا: النظرية الماركسية كأساس يقوم عليه النظام الشيوعى.....	٥٨	٨٦
أسس النظرية الماركسية.....	٥٩	٨٦
١- الحتمية التاريخية والاجتماعية.....	٥٩	٨٦
٢- التفسير المادى أو الاقتصادى للتاريخ.....	—	٨٧
٣- التطور الديالكتيكى.....	—	٨٩

	نبذه	صفحة
تقدير النظرية الماركسية.....	٦٠	٨٩
ثالثا: النظام الاشتراكى.....	٦١	٩٢
انهيار الاتحاد السوفييتى ومدى تأثيره على النـــزعة الاجتماعية للقانون.....	٦٢	٩٥
المبحث الثالث: موقف الإسلام من الحريات وموضع الإجبار منها.....	٦٣	١٠١
ارتباط مفهوم الحرية العام بمفهوم الإسلام وشريعته.....	٦٤	١٠٢
حرية اختيار العقيدة الدينية.....	٦٥	١٠٣
الحريات النوعية.....	٦٦	١٠٤
قسمة الأراضى وفكرة العدل التوزيعى.....	٦٧	١٠٥
العدل الاجتماعى لدى العمرين.....	٦٨	١٠٨
موضع الحرية التعاقدية والقيود عليها فى النظام الإسلامى.....	٦٩	١١٢
خلاصة الباب الأول.....	٧٠	١١٤
توطئة للباب الثانى.....	—	١١٤
الباب الثانى		
الحرية التعاقدية كمبدأ أصولى فى ظل النزعة الفردية للقانون الوضعي والشريعة الإسلامية والاستثناءات الواردة عليها (مبدأ سلطان الإرادة)	٧١	١١٥
الفصل الأول		
مضمون الحرية التعاقدية ونتائجها في ظل مبدأ سلطان الإرادة في القانون الوضعي	٧٢	١١٦
المبحث الأول: تأثير الظروف الاقتصادية والسياسية على ظهور..... المذهب الفردى ومبدأ سلطان الإرادة	٧٣	١١٧
المطلب الأول: المضمون المختار للمذهب الفردى على..... ضوء آراء فلاسفة الحرية الأوائل والفقه المصرى	٧٤	١١٨
المطلب الثانى: تأثير الظروف الاقتصادية والسياسية على... ..... ظهور المذهب الفردى ومبدأ سلطان الإرادة فى أوربا	٧٧	١٢٣

	نبذه	صفحة
الصراع الطبقى فى أوربا وأثره على ظهور مذهب الحرية.....	—	١٢٤
ظهور طبقة التجار فى أوربا وأثرها على ظهور المذهب الفردى		
دور الكهنوت الدينى فى ظهور المذهب الفردى.....	٨٠	١٢٩
المبحث الثانى : مضمون النظام التعاقدى فى ظل مبدأ.....	٨٢	١٣٢
سلطان الإرادة ونتائج الحرية التعاقدية		
المطلب الأول: مدلول مبدأ سلطان الإرادة وصورته الحقيقية.....	٨٣	١٣٣
أولا: اختلاف الفقه الأجنبى على مبدأ سلطان الإرادة.....	٨٤	١٣٤
ثانيا: مدلول مبدأ سلطان الإرادة فى الفقه المصرى.....	٨٩	١٤٢
المطلب الثانى : النظام التعاقدى فى ظل سلطان الإرادة والحرية التعاقدية.....	٩٠	١٤٥
أولا: سلطة الإرادة فى مرحلة إنشاء العقد	٩١	١٤٧
نفى الالتزام قبل التعاقدى	٩٤	١٥٥
ثانيا: سلطة الإرادة فى مرحلة ترتيب آثار العقد	٩٥	١٥٦
المطلب الثالث: نتائج الحرية التعاقدية فى ظل النظام التعاقدى التقليدى	٩٦	١٦٠
مسالب الحرية التعاقدية	٩٧	١٦٢
أولا: فكرة الإجبار الواقعى وأساسه	٩٨	١٦٣
ثانيا: صور الإجبار الواقعى على التعاقد	٩٩	١٦٦
خلاصة ما سبق	١٠٣	١٧٢

الفصل الثانى

الحرية التعاقدية وموضع الإجبار منها فى الشريعة الإسلامية ...	١٠٤	١٧٤
(الموقف من مبدأ سلطان الإرادة)		
المبحث الأول: الحرية التعاقدية والقيود عليها فى الفقه الإسلامى	—	١٧٧
وموقفه من مبدأ سلطان الإرادة		
المطلب الأول: مدلول العقد فى الشريعة الإسلامية.....	١٠٥	١٧٧
المطلب الثانى : الحرية التعاقدية والقيود عليها فى الفقه الإسلامى.....	—	١٨٠
وموقفه من مبدأ سلطان الإرادة		
أولا: مرحلة تكوين العقد	١٠٦	١٨٠

		نبذه	صفحة
ثانيا: مرحلة ترتيب آثار العقد	١١٢		١٨٨
خصوصية سلطان الإرادة فى الشريعة الإسلامية	١١٤		١٩٠
المطلب الثالث: فكرة الجعلية والعقد الموجه لدى الفقه الإسلامى	١١٥		١٩٣
المبحث الثانى: صور الإجبار فى الشريعة الإسلامية ودواعيه	١١٧		١٩٨
المطلب الأول: كيفية تحقق الإجبار فى الشريعة الإسلامية	١١٨		١٩٩
المطلب الثانى: الصور العملية للإجبار فى الشريعة الإسلامية	—		٢٠٢
الإجبار على عدم التعاقد	١٢٠		٢٠٢
الإجبار على التعاقد والتصرف	١٢١		٢٠٢
الإجبار فى مجال التسعير والاحتكار	١٢٣		٢٠٦
حكم التسعير شرعا	١٢٤		٢٠٧
بعض الصور لحماية المستهلك وعامة الناس فى الشريعة	١٢٦		٢٠٩
فرض أجر المثل على الحكام وولاة الأمور	١٢٧		٢٠٩
حكم الاحتكار شرعا	١٢٨		٢١٠

القسم الثانى

الإجبار على التعاقد في ظل النزعة الاجتماعية للقانون — ٢١٢

تمهيد وتقسيم ١٢٩ ٢١٣

الباب الأول

ماهية الإجبار على التعاقد ومعاييره وصوره — ٢١٤

تمهيد وتقسيم: ١٣٠ ٢١٤

الفصل الأول

نبذه صفحة

معايير تحقق الإجبار ومدلوله - - - - - - - - - - - - - - - - - - ١٣١ ٢١٧

المبحث الأول: المعايير الرئيسية لتحقيق الإجبار مع بيان مدلوله فى كل مرحلة ... ١٣٢ ٢١٨

المطلب الأول: التأثير على الإرادة كمعيار رئيسى لتحقق الإجبار بالمعنى ١٣٣ ٢١٩
الواسع والشامل

المطلب الثانى: المعيار الرئيسى لتحقق الإجبار المنشئ للتعاقد ١٣٤ ٢٢١

كيفية تحقق الإجبار الموجه للتعاقد ١٣٦ ٢٢٤

المطلب الرابع: الغاية من الإجبار كمعيار مساعد لتحديد نوعه..... ١٣٨ ٢٢٧

المطلب الخامس: ماهية ومعيار الإجبار بالمعنى التنظيمى العام ١٤٠ ٢٣٠
والإجبار بالمعنى الضيق والتمييز بينهما

ماهية الإجبار بالمعنى الضيق ومعياره..... ١٤١ ٢٣٠

ماهية الإجبار التنظيمى العام ومعياره . . . . . ١٤٢..... ٢٣٢

معيار الصفة الغالبة أو الهدف الأساسى..... ١٤٣ ٢٣٣

المبحث الثانى : المعايير الخاصة بالإجبار المنشئ للتعاقد وأنواعه ١٤٤ ٢٣٥
ومضمون مصطلحاته الفقهية

المطلب الأول: معيار الإجبار غير المباشر ومضمونه ومصطلحاته.....١٤٥ ٢٣٦

أوجه الإجبار غير المباشر..... —— ٢٣٦

التهديد القانون بفرض العلاقة التعاقدية..... ١٤٦ ٢٣٦

التهديد غير القانونى بفرض العلاقة التعاقدية..... ..... ١٤٧ ٢٣٨

مضمون المصطلحات الفنية للإجبار غير الماشر..... ١٤٨ ٢٣٩

المطلب الثانى : معيار الإجبار المباشر ومضمونه ومصطلحاته..... ١٥٠ ٢٤٣

الرابطة التعاقدية ذات الأصل القانون..... ١٥١ ١٤٤

الفصل الثانى

	نبذه	صفحة
الصور التطبيقية للإجبار على التعاقد	—	٢٤٧
المبحث الأول: صور الإجبار بالمعنى التنظيمى العام.....	١٥٢	٢٤٧
المطلب الأول: الإيجاب بالتعاقد	١٥٣	٢٤٨
الإيجاب بالتعاقد فى صورته غير الملزمة	—	٢٤٨
الإيجاب بالتعاقد فى صورته الملزمة.....	١٥٤	٢٤٩
تحقق الإجبار بالمعنى الفنى فى صورة أخرى للإيجاب.....	١٥٦	٢٥٢
المطلب الثانى: مظاهر الإجبار فى الدعوة إلى التعاقد.....	١٥٧	٢٥٣
حالة انتفاء الإجبار.....	١٥٨	٢٥٣
حالة تحقق الإجبار بالمعنى التنظيمى.....	١٥٩	٢٥٤
حالة تحقق الإجبار بالمعنى الفنى.....	١٦٠	٢٥٥
المطلب الثالث: الأخذ بالإرادة الظاهرة دون الإرادة الباطنة.....	١٦١	٢٥٥
المبحث الثانى: صور الإجبار بالمعنى الفنى.....	١٦٢	٢٥٧
المطلب الأول: صور الإجبار المنشئ للتعاقد بالمعنى الفنى.....	—	٢٥٧
الفرع الأول: صور الإجبار غير المباشر بالمعنى الفنى	١٦٣	٢٥٧
التهديد الإقتصادى بإنشاء العلاقة التعاقدية.....	١٦٤	٢٥٨
التهديد القانونى بإنشاء العلاقة التعاقدية.....	١٦٥	٢٦٠
الفرع الثانى : صور الإجبار المباشر على التعاقد بالمعنى الفنى.....	—	٢٦٤
أولا: بعض الصور الفنية للإجبار المنشئ للتعاقد.....	١٦٦	٢٦٤
١- الإيجاب الحتمى أوالقهرى.....	١٦٧	٢٦٤
٢- إيجاب المحتكر والمحترف لمهنة أو تجارة	١٦٨	٢٦٧
٣- الإعلان الجبرى عن الأسعار والدعوة إلى التعاقد.....	١٧٠	٢٧٠
ثانيا: نماذج أخرى للإجبار المنشئ للتعاقد بالمعنى الفنى	—	٢٧٢
فى عقد العمل.....	١٧١	٢٧٢
فى عقد الإيجار.....	١٧٣	٢٧٨
المطلب الثانى: صور الإجبار الموجه للتعاقد بالمعنى الفنى.....	١٧٥	٢٨٢
أزمة العقد وتدهوره أم نهضته وبعثه من جديد.....	١٨١	٢٨٦

نبذه صفحة

الباب الثانى

مبررات وأسس الإجبار على التعاقد على ضوء المتغيرات والتطور المعاصر للقانون

٢٨٩ ـــ

تمهيد وتقسيم: ١٨٣ ٢٨٩

الفصل الأول

مبررات الإجبار على التعاقد ودواعيه ..... ـــ ٢٩٢

المبحث الأول: المبررات الفلسفية والتاريخية للإجبار..... ..... ١٨٤ ٢٩٢

فى أوربا وأمريكا..... ..... ١٨٥ ٢٩٤

فى مصر ١٨٧ ٢٩٨

المبحث الثانى : المبررات الاقتصادية والاجتماعية للإجبار..... ١٨٨ ٢٩٩

المبحث الثالث: المبررات القانونية للإجبار على التعاقد ١٩٠ ٣٠٢

المطلب الأول: المبررات القانونية للإجبار على التعاقد حماية للطرف الضعيف.... ١٩١ ٣٠٣

ظهور القانون الجماعى والقوانين الخاصة ١٩٢ ٣٠٤

حماية المستهلك ١٩٤ ٣٠٧

إعادة التوازن لبعض الصور التى اختلت فيها العلاقة التعاقدية ١٩٨ ٣١٣

المطلب الثانى : حماية المصلحة العامة كمبرر قانونى للإجبار على التعاقد ١٩٩ ٣١٤

مبررات الإجبار التى استدعتها حماية المصلحة العليا للمجتمع..... ٢٠٠ ٣١٥

فى مسائل الأحوال الشخصية..... ٢٠١ ٣١٦

تقييد حق الشخص فى التصرف فى عضو من أعضائه ٢٠٣ ٣١٨

حماية النظام العام من وجهة اقتصادية واجتماعية ٢٠٨ ٣٢٤

المطلب الثالث: التمييز بين الحماية الخاصة بالأفراد والحماية الخاصة للمجتمع... ٢٠٩ ٣٢٥

معيار الصفة الغالبة أو الهدف الأساس لكل من الحماية العامة والخاصة... ٢١٠ ٣٢٧

نبذه صفحة

المبحث الرابع: مبررات الإجبار على التعاقد فى عقود الإيجار..... ٢١٢ ٣٣١

المطلب الأول: الإجبار على التعاقد كأداة حتمية فى عقود إيجار الأماكن. ٢١٣ ٣٣٤
فى فرنسا ومصر

اولا: التدخل فى عقود إيجار الأماكن فى فرنسا ٢١٤ ٣٣٤

التدخل فى عقود الإيجار فى بعض الدول الرأسمالية الأخرى ٢١٧ ٣٤٠

ثانيا: التدخل فى عقود إيجار الأماكن فى مصر قبل وبعد ثورة ٢٢١ ٣٤٢
٢٣ يوليو

القضاء الدستورى وعقود الإيجار..... ٢٤٢ ٣٤٨

المطلب الثانى: الإجبار على التعاقد كأداة حتمية فى عقود إيجار ٢٢٦ ٣٥٣
الأراضى الزراعية فى كل من فرنسا ومصر

أولا: عقود إيجار الأراضى الزراعية فى فرنسا ٢٢٧ ٣٥٤

ثانيا: عقود إيجار الأراضى الزراعية فى مصر قبل وبعد ثورة يوليو ٢٢٩ ٣٥٩

المطلب الثالث: خصائص القواعد التى تحكم الظروف العارضة ٢٣٥ ٣٦٧
والخاصة ومدى صلاحية تطبيق القواعد العامة عليها

موقف الفقه الفرنسى والمصرى من التمييز بين القواعد العامة..... ٢٣٧ ٣٦٩
والخاصة والإستثنائية

الفصل الثانى: أهم الأسس التى يرتكن إليها الإجبار على التعاقد ٢٤٠ ٣٧٥

المبحث الأول: أساس الإجبار على التعاقد فى ظل المذاهب الفردية ٣٧٧

الحق سلطة إدارية مع قابليته للتقييد ٢٤١ ٣٧٧

المذهب الفردى الجديد ٢٤٢ ٣٧٩

مذهب الشخصية..... ٢٤٣ ٣٨١

المبحث الثانى: أساس الإجبار على التعاقد فى ظل المذاهب ٢٤٤ ٣٨٣
الموضوعية والاجتماعية

المطلب الأول: تحديد مصدر الحق ومضمونه ونطاقه فى ظل بعض النظريات

الموضوعية والاجتماعية..... ٣٨٥

تحديد مصدر الحق..... ٢٤٥ ٣٨٥

نظريات تحديد مضمون الحق ونطاقه ٢٤٧ ٣٨٨

نبذه صفحة

أولا: نظرية المصلحة..... ..... ٢٤٨ ٣٨٩

ثانيا : نظريات التزاوج ٢٤٩ ٣٩٠

ثالثا: نظرية الفقيه ديجى وإنكاره لفكرة الحق..... ٢٥١ ٣٩٢

المطلب الثانى : موقف الإسلام من المشاكل التى يثيرها موضوع الحق ٢٥٣ ٣٩٦

تحديد مصادر الحق والملكية فى النظام الإسلامى..... ٢٥٤ ٣٩٨

الاستيلاء على الملكية الخاصة للمصلحة العامة ٢٥٥ ٤٠١

قابلية الحقوق للتقييد ونسبيتها فى النظام الإسلامى ٢٥٦ ٤٠١

أساس تحديد مصادر الحق والمساس به فى الشريعة الإسلامية... — ٤٠٤

فكرة الاستخلاف..... ٢٥٧ ٤٠٤

ما هو فرض عين وما هو فرض كفاية ٢٥٨ ٤٠٦

المبحث الثالث: التعسف فى استعمال الحق والمصلحة كأساس لتقيد..... ___ ٤٠٨

الحق وللإجبار على التعاقد

المطلب الأول: الإتجاه العام لنظرية التعسف فى القانون الوضعى والشريعة الإسلامية ___ ٤٠٩

أولا: فى القانون الوضعى..... ٢٦١ ٤٠٩

ثانيا: فكرة التعسف فى الشريعة الإسلامية..... ..... ٢٦٢ ٤١١

معنى التعسف وطبيعتة فى الشريعة الإسلامية ٢٦٣ ٤١١

المطلب الثانى : أهم معايير التعسف فى القانون الوضعى والشريعة الإسلامية ___ ٤١٣

أولا: فى القانون الوضعى ٢٦٤ ٤١٤

معيار الغاية الاجتماعية والاقتصادية للحق ٢٦٥ ٤١٥

ثانيا: معايير التعسف فى الشريعة الإسلامية..... ٢٦٦ ٤١٦

المطلب الثالث: الموازنة بين المصالح المتعارضة وترجيح بعضها..... ٢٦٨ ٤١٨

على ضوء نظرية المصلحة

الترجيح بين المصالح فى القانون الوضعى ٢٦٩ ٤١٩

المصالح والترجيح بينها فى الشريعة الإسلامية ..... ___ ٤٢١

أولا: معنى المصلحة لدى الفقه الإسلامى.. .....٢٧٠ ٤٢١

ثانيا: ترجيح المصالح والموازنة بينها حسب أهميتها..... ٢٧١ ٤٢٣

نبذه صفحة

المرتبة الأولى..... ـــ ٤٢٣

المرتبة الثانية ..... ـــ ٤٢٣

المرتبة الثالثة..... ـــ ٤٢٤

تقسيم المصالح من حيث شمولها ٢٧٢ ٤٢٤

الترجيح بين المصالح على ضوء التقسيم السابق.. .....٢٧٣ ٤٢٤

بعض الأمثلة التطبيقية للترجيح بين المصالح .....ـــ ٤٢٦

فى عصر الرسول (صلى الله عليه وسلم) ٢٧٤ ٤٢٦

فى عصر عمر بن الخطاب ٢٧٥ ٤٢٦

بيان أهم المراجع ..... ـــ ٤٣٧

الفهرست..... ـــ ٤٦٧